

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/X/6  
29 October 2010

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع العاشر

ناغويا، اليابان، 18-29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

البند 4-1 من جدول الأعمال

المقررات المعتمدة في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 6/10 إدماج التنوع البيولوجي في عمليات القضاء على الفقر والتنمية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يسلم بالحاجة الملحة إلى تحسين القدرات لتعميم أهداف الاتفاقية الثلاثة في استراتيجيات وخطط القضاء على الفقر (مثل ورقة استراتيجية الحد من الفقر، وخطط التنمية الوطنية) وعمليات التنمية كوسيلة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتعزيز مساهمتها في التنمية المستدامة ورفاه الإنسان،

وإذ يدرك العدد الكبير من العمليات والآليات والمؤسسات القائمة التي تعالج مسألة القضاء على الفقر، والحاجة إلى تعميم اعتبارات التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية ذات الصلة في المنابر والمبادرات القائمة،

وإذ يلاحظ "رسالة باريس" الصادرة عن مؤتمر التنوع البيولوجي في التعاون الإنمائي الأوروبي المنعقد في سبتمبر/أيلول 2006<sup>1</sup> والتي أكدت الحاجة إلى تعزيز إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في التعاون الإنمائي، وإذ يشير إلى نتائج اجتماع الخبراء بشأن تعميم التنوع البيولوجي في التعاون الإنمائي، المنعقد في مونتريال، من 13 إلى 15 مايو/أيار 2009 والذي استضافه الأمين التنفيذي،<sup>2</sup>

وإذ يلاحظ بيان السياسات العامة بشأن إدماج التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية المرتبطة به في التعاون الإنمائي والذي أيدته لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي،<sup>3</sup>

<sup>1</sup> انظر [http://ec.europa.eu/development/icenter/repository/Message\\_en.pdf](http://ec.europa.eu/development/icenter/repository/Message_en.pdf)

<sup>2</sup> انظر UNEP/CBD/EM-BD&DC/1/2.

<sup>3</sup> الوثيقة DCD/DAC(2010)14/FINAL الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

وإذ يرحب أيضا بالاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة المنعقد في 22 سبتمبر/أيلول 2010، كمساهمة في السنة الدولية للتنوع البيولوجي،

1- يدعو إلى تعزيز الجهود الرامية إلى تشجيع بناء القدرات لتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات أوسع نطاقاً في مجال القضاء على الفقر والتنمية باعتبارها وسيلة للمساهمة في تنفيذ الاتفاقية وخطتها الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وخصوصاً بالنسبة للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي؛

2- يدعو إلى المشاركة الفعالة لوكالات التعاون الإنمائي والوكالات المنفذة والتزامها، حسب الاقتضاء، في دعم تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات القضاء على الفقر والتنمية؛

3- يناشد جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المشتركين في العمليات والبرامج الخاصة بالتنوع البيولوجي والتنمية إلى تعزيز التنسيق من أجل تجنب الازدواجية في العمل وتيسير استراتيجيات الاتساق وأوجه التآزر والتكامل ونهج العمل التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛

4- يلاحظ أنه من الضروري تقاسم الخبرات بين البلدان بشأن كيفية التعميم ومن أجل بناء القدرات والتوسع في الممارسات الجيدة بشأن التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛

5- يرحب بزيادة الجهود المبذولة والعناية لتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في القضاء على الفقر والتنمية؛

6- يلاحظ أهمية ما يلي في الجهود المبذولة لإدماج التنوع البيولوجي في عمليات القضاء على الفقر والتنمية:

(أ) المعلومات العلمية والمعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ومشاركتها وفقاً للمادة 8(ب) من الاتفاقية والأحكام المتصلة بها؛

(ب) تعميم الاعتبارات الجنسانية وتشجيع المساواة بين الجنسين؛

(ج) منتدى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن التنوع البيولوجي من أجل التنمية، وخطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات، والعمليات الأخرى والحاجة إلى تنسيق فعال؛

(د) تعزيز الاتصال والتوعية بشأن الروابط المتبادلة بين القضاء على الفقر والتنمية والتنوع البيولوجي؛

7- يلاحظ الفائدة المحتملة للجهود العالمية طويلة الأجل التي تستفيد من المنظمات الإنمائية الإقليمية والوطنية كنقاط للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وفيما بين بلدان الشمال والجنوب لمساعدة العمليات التي تقودها البلدان لإجراء تعميم فعال للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات التنمية من خلال بناء القدرات لتعزيز الإدارة البيئية، وآليات تمويل التنوع البيولوجي وتطوير التكنولوجيات والابتكارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي ونقلها وتكييفها من خلال تشجيع الحلول التي تلبي الاحتياجات الإنمائية للجميع؛

8- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية ذات الصلة مثل الوكالات الثنائية للتعاون الإنمائي، ومصارف التنمية المتعددة الأطراف، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المشتركة في التعاون الإنمائي، والمجتمع المدني، وقطاع الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين إلى المساهمة في جهود فعالة ومنسقة؛

9- وفقا للمادتين 12 و18 من الاتفاقية، يدعو الأطراف إلى تكثيف تعاونها لتعزيز القدرات الوطنية والإقليمية لتعميم التنوع البيولوجي، بوسائل منها تنمية الموارد البشرية وبناء المؤسسات، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي؛

10- وفقا للمادة 20 من الاتفاقية، يدعو الأطراف من البلدان المتقدمة، والحكومات والجهات المانحة الأخرى، والآلية المالية إلى توفير الدعم المالي والتقني للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، من أجل مواصلة تطوير نهج بشأن إدماج التنوع البيولوجي في عمليات القضاء على الفقر والتنمية؛

11- يرحب بمبادرة البلدان النامية بإعداد واعتماد خطة عمل متعددة السنوات بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية، وخطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات، حيث أنها عمليات ذات صلة بتنفيذ إطار بناء القدرات؛

12- يشجع أوجه التآزر بين المبادرات الجارية التي تربط بين التنوع البيولوجي والتنمية والقضاء على الفقر، مثل مبادرة خط الاستواء، ومبادرة تنمية القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع في أفريقيا، ومبادرة شبكة الحياة، ومبادرة الأونكتاد للتجارة البيولوجية؛ ومبادرة الفقر والبيئة، ومبادرة تكنولوجيا التنوع البيولوجي، وخطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

13- يلاحظ مشروع الإطار المؤقت لبناء القدرات في مجال تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل التنمية المستدامة والقضاء على الفقر المرفق بالتوصية 3/3 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية؛<sup>4</sup>

14- يقرر إنشاء فريق خبراء معني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر والتنمية بالاختصاصات الواردة بالمرفق بهذا المقرر؛

15- يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، القيام بما يلي:

(أ) عقد اجتماع لفريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر والتنمية؛

(ب) إعداد، لفريق الخبراء هذا وبالتشاور مع الشركاء المعنيين، تحليل للآليات والعمليات أو المبادرات القائمة المعنية بتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات القضاء على الفقر والتنمية، ونقاط قوتها وضعفها وتحديد الإمكانيات والتهديدات، بغية ضمان تقديم مساهمة مركزة وملموسة لمداورات الخبراء بشأن مشروع الإطار المؤقت المتعلق ببناء القدرات؛

(ج) مواصلة القيام بالأنشطة التالية وتحسينها، مع مراعاة نتائج فريق الخبراء:

- (1) بالتعاون مع الشركاء، تحديد وتوثيق وتعزيز، وحسب الاقتضاء دعم أفضل الممارسات والنهج لإدماج التنوع البيولوجي في عمليات القضاء على الفقر والتنمية؛
- (2) تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في خطط التعاون الإنمائي والأولويات بما في ذلك الربط بين برامج عمل الاتفاقية والأهداف الإنمائية للألفية بالشراكة مع وكالات التعاون الإنمائي؛
- (3) تعزيز تقاسم المعارف والخبرات والاتصال والتوعية بشأن تعميم التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر والتنمية، وذلك من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى الملائمة، ولدعم فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر والتنمية؛
- (4) مساعدة الأطراف وهيئاتها الإقليمية على إقامة شراكات وترتيبات مؤسسية تحفز التعاون ثلاثي الأبعاد (التعاون فيما بين بلدان الجنوب وفيما بين بلدان الشمال والجنوب) لبناء القدرات حول النقاط الإقليمية؛
- (5) مواصلة توفير وإعداد ونشر، حسب الضرورة وحسب الاقتضاء، أدوات قطاعية وأدوات مشتركة بين القطاعات وتوجيهات بشأن أفضل الممارسات بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية لأصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك تجميع النتائج والدروس المستفادة ذات الصلة من تنفيذ برامج العمل في إطار الاتفاقية بوصفها معلومات صديقة للمستخدمين وذات صلة بالسياسات لتلبية احتياجات مختلف المجموعات المستهدفة من حيث بناء القدرات؛
- (6) دعم الأطراف والمنظمات الإقليمية في مجال جمع الأموال وزيادة توفير المساعدة التقنية للجهود المبذولة لتنمية القدرات على المستويين الإقليمي والوطني؛ وتوفير تقدير لما يترتب من آثار مالية نتيجة تنفيذ إطار بناء القدرات في مجال تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من أجل التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، بما في ذلك ترتيب هيكل تمويل النقاط الإقليمية لتنمية القدرات.

مرفق

### اختصاصات فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي

#### من أجل القضاء على الفقر والتنمية

1- يتعين على فريق الخبراء مواصلة توضيح الروابط بين أهداف الاتفاقية الثلاثة وعمليات القضاء على الفقر والتنمية، مع الاستعانة بالخبرات من المجتمعين (التنوع البيولوجي والتنمية) وتحديد أكثر النهج فعالية نحو إطار بشأن تنمية القدرات لتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من أجل التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، استناداً إلى المبادرات القائمة وبالتعاون الوثيق مع المنظمات ذات الصلة.

2- على فريق الخبراء أن يقدم مدخلات تقنية إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه الرابع وفقا للاختصاصات التالية:

(أ) استعراض التحليل المقرر أن تعده الأمانة؛  
 (ب) تحديد الأسباب الجذرية للفقر التي يحتمل أن تكون مرتبطة بفقدان التنوع البيولوجي واقتراح سبل ووسائل يمكن بموجبها إزالة هذه الأسباب أو تصحيحها بتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية؛

(ج) تحديد وسائل للتوسع في الممارسات الجيدة والدروس المستفادة وتقاسم الروابط بين برامج القضاء على الفقر والأهداف الثلاثة للاتفاقية من أجل التنمية المستدامة على المستوى المحلي والوطني والإقليمي ودون الإقليمي والعالمي؛

(د) توفير توجيهات وألويات لجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة التي تشترك في عمليات التنمية (الحكومات والوزارات القطاعية والوكالات المنفذة والمجموعات المستهدفة الأخرى مثل واضعي السياسات، والممارسين، والعلماء، ووسائل الإعلام، ومؤسسات التعليم)؛

(هـ) كفالة أخذ المجموعة الكاملة من اعتبارات التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في الحسبان لضمان أن تتسق التوجيهات مع الأهداف الثلاثة للاتفاقية وخطتها الاستراتيجية فضلا عن جميع الأهداف الإنمائية للألفية وإعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>5</sup>.

3- يكون فريق الخبراء متوازنا إقليميا ويتألف من 25 خبيرا ترشحهم الأطراف و15 مراقبا (5 خبراء و3 مراقبين من كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة) ينتمون إلى جهات من بينها المجتمعات المحلية المعنية بالتنوع البيولوجي والتنمية، والهيئات أو المنظمات الإقليمية، والوكالات الثنائية للتعاون الإنمائي، والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني، وقطاع الأعمال، والمجتمعات الأصلية والمحلية وممثلي أصحاب المصلحة الآخرين.

4- يوصي الأمين التنفيذي بقائمة الخبراء والمراقبين المختارين لاعتمادها من قبل المكتب؛

5- تأخذ الأطراف في الاعتبار الحاجة إلى الخبرة التقنية في فريق الخبراء عند ترشيح خبراءها؛

6- يتم إنشاء فريق الخبراء مع مراعاة الحاجة إلى الاستناد إلى خبرة المنظمات والشراكات والمبادرات الدولية ذات الصلة.

7- تقوم الأطراف، والهيئات أو المنظمات الإقليمية، ووكالات التعاون الإنمائي الثنائية، والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، وقطاع الأعمال، والمجتمع المدني، ومعاهد البحوث، والمجتمعات الأصلية والمحلية، وأصحاب المصلحة الآخرين، بإجراء المزيد من العمل، بما في ذلك من خلال إجراء دراسات وتقديم آراء بشأن هذه المسألة باعتبارها مدخلات في عمل فريق الخبراء.

8- يعقد فريق الخبراء اجتماعات حسبما يتطلب الأمر لإكمال مهامه، رهنا بتوافر الموارد المالية، ويعمل أيضا من خلال المراسلات والتحاو من بعد.

-----